

الكفاية في علم الرواية

وقد كان سفيان الثوري يروى الأحاديث على الاختصار لمن قد رواها له على التمام لأنه كان يعلم منهم الحفظ لها والمعرفة بها أخبرنا القاضي أبو نصر احمد بن الحسين الدينوري بها قال انا أبو بكر احمد بن محمد بن إسحاق السني الحافظ قال انا الحسين بن محمد مأمون قال ثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم قال سمعت عبد العزيز بن أبان يقول علمنا سفيان الثوري اختصار الحديث وان كان من روى حديثا على التمام إذا أراد روايته مرة أخرى على النقصان لمن رواه له قبل تاما ان يتهمة بأنه زاد في أول مرة ما لم يكن سمعه أو أنه نسي في الثاني باقي الحديث لقلة ضبطه وكثرة غلطه وجب عليه ان ينفي هذه الطنة عن نفسه لأن في الناس من يعتقد في راوي الحديث كذلك انه ربما زاد في الحديث ما ليس منه وانه يغفل ويسهو عن ذكر ما هو منه وانه لا يؤمن ان يكون أكثر حديثه ناقصا مبتورا فمتى ظن الراوي اتهام السامع منه بذلك وجب عليه نفيه عن نفسه وان كان النقصان من الحديث شيئا لا يتغير به المعنى كحذف بعض الحروف والالفاظ والراوي عالم واع محصل لما يغير المعنى وما لا يغيره من الزيادة والنقصان فان ذلك سائغ له على قول من أجاز الرواية على المعنى دون من لم يجز ذلك .

(باب ما جاء في تقطيع المتن الواحد وتفريقه في الأبواب) .

قد تقدم القول من في الباب الذي قبل هذا باجازه تفريق المتن الواحد في موضعين إذا كان متضمنا لحكمين وهكذا .

(إذا كان المتن متضمنا لعبادات واحكام لا تعلق لبعضها ببعض فإنه بمثابة الأحاديث المنفصل بعضها من بعض ويجوز تقطيعه وكان غير واحد من الأئمة يفعل ذلك حدث عن عبد العزي بن جعفر الحنبلي قال ثنا احمد بن محمد بن هارون الخلال قال أخبرني يزيد بن عبد الله الأصبهاني قال سمعت إسماعيل الغزال من حملة العلم قال سمعت نعيم بن حماد يقول رأيت النبي A في المنام فقال أنت)